

رئيس مجلس الادارة

قرار

رقم (١١) لسنة ٢٠١٦ بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٠

بشأن الغلق النهائي لفرع تنفيذ من الفئة الثانية لشركة امان لتداول الاوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال والاحتة التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسي للهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٥ بشأن ضوابط غلق ونقل فروع الشركات المرخص لها بمزاولة نشاط السمسرة في الاوراق المالية .

وعلى المذكرة المعدة من الادارة المركزية للتأسيس والترخيص بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢١ ،

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٢٢) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٥ والمعتمد حضرها من السيد الاستاذ رئيس الهيئة .

"قرار"

مادة (١) الموافقة على الغلق النهائي لفرع شركة امان لتداول الاوراق المالية الكائن في ش احمد عرابي - ميدان صلاح الدين - القصر (١) ومهمته تنفيذ من الفئة الثانية على أن يتم الشطب بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك .

مادة (٢) على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

